Distr.: General 28 January 2008

Arabic

Original: English



الدورة الثانية والستون

البند ١٢٨ من جدول الأعمال

الميز انية البرنامجية لفترة السنتين ٨٠٠٨ - ٩-٢٠٠

شروط خدمة وأجور المسؤولين من غير مسؤولي الأمانة العامة: أعضاء محكمة العدل الدولية والقضاة والقضاة المخصصون للمحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة والمحكمة الجنائية الدولية لرواندا

تقرير الأمين العام

إضافة

في ٤ تشرين الأول/أكتـوبر ٢٠٠٧، وجـه مسجل المحكمة الدولية ليوغوسالافيا السابقة رسالة إلى الأمـين العـام تتعلـق بالمعاشـات التقاعديـة لقـضاة المحكمـة الدوليـة (انظر المرفق).

المرفق

رسالة مؤرخة ٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٧ موجهة من مسجل المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة إلى الأمين العام

ستنظر الجمعية العامة، في دورها الثانية والستين، في شروط حدمة قضاة المحكمة الدولية الدولية ليوغوسلافيا السابقة. ومن المسائل ذات الأهمية القصوى لقضاة المحكمة الدولية القضاء على التمييز القائم حاليا من حيث التباين بين معاشاتهم التقاعدية ومعاشات قضاة محكمة العدل الدولية، وهو ما يشكل انتهاكا لأحكام المادة ١٣ مكررا (٣) من النظام الأساسي للمحكمة الدولية.

وبينما أُدرج موقف قضاة المحكمة بشأن هذه المسألة في تقرير كم السابق للجمعية العامة (A/61/554) المؤرخ ٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦، فإنني سأكون ممتنا لو تفضلتم بتوجيه نظر أعضاء الجمعية العامة إلى المعلومات الإضافية التالية بشأن الفوائد المالية والتشغيلية الناشئة عن تجديد ولاية القضاة.

ويمكن تقدير تكاليف الاستعاضة عن القضاة الدائمين بالمحكمة الدولية بقضاة آخرين بنحو ٧٩٠٠٠ يورو للقاضي الواحد. وقد شهدت المحكمة الدولية، منذ إنشائها، تحديد ولاية ستة عشر قاضيا دائما، بدل الاستعاضة عنهم بآخرين، مما مكّن من تحقيق وفورات كبيرة في الماضي، وهي وفورات يمكن تحقيق المزيد منها عن طريق تجديد ولاية القضاة مستقبلا.

إلا أنه لا يمكن قياس التكاليف المالية للاستعاضة عن القضاة الدائمين بآخرين بتكاليف التعيينات الجديدة فقط. فالمحاكم مطالبة بالعمل بأقصى سرعة لإنحاء كافة الإجراءات بأسرع ما يمكن. ومع انتهاء خدمة القاضي، يؤدي ذلك إلى فقدان معرفة مؤسسية وخبرة تخصصية يتعين على القاضي الذي يحل محلّه اكتسابهما. لذلك، فإن الاحتفاظ بالقضاة واستمراريتهم يُعتبر أمرا أساسيا بالنسبة للمحكمة للحفاظ على الوتيرة السريعة للمحاكمات، وعلى جودة العمل، وعلى مستويات الأداء العالية المتوقعة منها. وعند النظر في فوائد الاستمرارية ومستوى المعرفة المؤسسية التي يُحتفظ بما من خلال تجديد ولاية القضاة الدائمين، بدل الاستعاضة عنهم بآخرين، من الواضح أن عدم تجديد ولايات القضاة الدائمين ستكون له آثار وخيمة على قدرة المحكمة الدولية على إنجاز عملها بسرعة. ولعل أبرز تجليات ذلك، التمديد المتوقع للمحاكمات التي يُعيّن لها قضاة حدد. ويمكن تحقيق وفورات كبيرة إذا تمكنت الحاكم من الاحتفاظ بالقضاة خلال المراحل الأخيرة من ولاياتهم. وبالنظر كبيرة إذا تمكنت الحالية للميزانية، فإن التأخير، ولو لشهر واحد، في إحراءات الحاكمة يمكن أن

08-21987

تكون له آثار مالية مهمة على تمويل المحكمة، وبالتالي على مستوى الأنصبة المقررة التي تدفعها الدول الأعضاء.

وترى المحكمة أن الوفورات المرتبطة بتقليص معدلات مناوبة القضاة، سواء من الناحية الاقتصادية أو من حيث الفعالية، تبرر اتخاذ تدابير لتحفيز القضاة الحاليين على طلب تجديد ولايتهم بدل العودة للعمل في نطاق الاختصاص القضائي لبلدالهم.

وكما شرحت في رسالتي المؤرخة ١٣ تموز/يوليه ٢٠٠٦، الواردة في المرفق الرابع لتقرير كم (A/61/554)، فإن نظام المعاشات التقاعدية لقضاة المحكمة الدولية لا يعكس تكافؤا فعليا مع نظام معاشات قضاة محكمة العدل الدولية. وإن مقترح المحكمة بمنح قضاها استحقاقات معاشات تقاعدية متكافئة مع تلك الممنوحة لقضاة محكمة العدل الدولية، سيحفز، في رأينا، القضاة على البقاء في المحكمة بدل العودة للخدمة في أوطاهم ضمانا لاستحقاقات معاشاهم التقاعدية بعد انتهاء المحاكمات. فهذه اعتبارات مهمة ينبغي أحذها في الحسبان عند اتخاذ قرارات تستجيب لقرار الجمعية العامة ٢٦٢/٦١ الذي يدعو، في جملة أمور، إلى إمكانية حساب المعاشات التقاعدية على أساس عدد سنوات الخدمة بدلا من مدة الولاية.

(توقيع) هانز هولثويس المسجل

3 08-21987